

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأحد ٨ شوال سنة ١٤٤٦
الموافق (٦ أبريل سنة ٢٠٢٥)

العدد
٧٧



محتويات العدد

رقم الصفحة

وزارة الداخلية : قرارات أرقام ٤٠٢ و ٤٠٣ و ٤٠٥ و ٤٢٧ لسنة ٢٠٢٥ ٨-٣

محافظة الدقهلية : قرار رقم ٤٨ لسنة ٢٠٢٥ ١٠

وزارة التجارة والصناعة { قرار وزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٢٥ « بالتفويض » ١٢
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات : قراران رقما ٢٤٣ و ٢٤٤ لسنة ٢٠٢٥ ٢٠-١٤

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة { قرارات قيد أرقام ١٢٣١٨ و ١٢٣٣٦ و ١٢٣٤٠ ٢٨-٢٣
و ١٢٣٦٢ لسنة ٢٠٢٥

مديرية التضامن الاجتماعى ببنى سويف : قرار قيد رقم ٢١٩٧ لسنة ٢٠٢٥ ٢٩

الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان { محضر اجتماع الجمعية العمومية الاستثنائية لجمعية ٣١
الإدارة المركزية لشئون التعاون

إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح -

إعلانات فقد : ٣٢

إعلانات مناقصات وممارسات : -

إعلانات بيع وتأجير : -

حجوزات - بيوع إدارية : -

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أبو بكر أحمد

محمد عطية وآخرهم السيد / محمد ناجى محمد شعبان محمود) المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٣/١

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / أبو بكر أحمد محمد عطية	أمريكا ٢٠٠٣/٩/١٣	الأمريكية
٢	السيد / جون سامح إيليا ناثان	أمريكا ٢٠٠١/٧/٣١	»
٣	السيد / فارس عماد محمد الفقى	كفر الشيخ ٢٠٠٦/١٢/٩	»
٤	السيد / محمد وجيه فؤاد محمد خضر	البحيرة ٢٠٠٤/١٢/٣	الإيطالية
٥	السيد / أحمد أبو الحسن عبد الرسول أبو الحسن عوض	الدقهلية ١٩٩٠/٧/١٤	الألمانية
٦	السيدة / داليا علاء الدين بخيت حسن	الجيزة ١٩٨٦/١١/١٠	الهولندية
٧	السيدة / شيماء رمضان بكر رجب	البحيرة ١٩٨٤/٨/١٥	»
٨	السيدة / سارة محمد سعد بريك المصرى	الإسكندرية ١٩٩٨/٥/٢٨	المغربية
٩	الطفل / آسر سامر شريف قاسم فتحى	القاهرة ٢٠٢٤/٢/١٤	»
١٠	السيد / كيرلس رومانى مورييس ونيس حزقيال	السودان ٢٠٠٥/١٠/٢٧	السودانية
١١	السيد / أحمد إيهاب خليل محمد خليل	السودان ٢٠٠٤/٧/١٥	»
١٢	السيد / فادى فكتور مورييس يعقوب رومانى	السودان ٢٠٠٧/١/٣	»
١٣	السيد / كيرلس جودت جرجس أديب محروس سوريال بشاير	السودان ٢٠٠٥/١٢/١١	»
١٤	السيد / مرقس نعيم جورجى عطا الله الطخ	السودان ١٩٩٥/٤/١٧	»
١٥	السيد / مايكل منصور شوقى ونجت عبد السيد	السودان ٢٠٠٦/٤/٢٠	»
١٦	السيد / محمد حسين جابر تكرونى محمد الحاج عثمان	السودان ١٩٩٨/١١/٢١	»
١٧	السيد / معاذ عبد الرحمن عبد الغفار عبد الدايم	فرنسا ٢٠٠٥/٨/١٠	السورية
١٨	السيد / محمد رضا عبد العاطى حامد إبراهيم	اليمن ١٩٩٨/١٢/٤	اليمنية
١٩	السيد / عبد الرحمن محسن عزوز الكيلاوى	السعودية ١٩٩٨/١/٢٨	الروسية
٢٠	السيد / أحمد سامى عبد السروف مقلد	الكويت ١٩٧٤/٣/٢٤	السويسرية
٢١	السيد / محمد ناجى محمد شعبان محمود	قطر ٢٠٠٤/٣/٢	سانت كيتس أند نيفس

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٠٣ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / على عمر

محمود محمد عطية وآخرهم السيد / ناجى محمد شعبان محمود) المدرجة أسماؤهم

بالبیان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٣/١

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / على عمر محمود محمد عطية	الإسكندرية ٢٠٠٨/٩/٢	الإيطالية
٢	السيد / عمرو محمد رشاد على عسكورة	السعودية ١٩٨٤/٨/١٧	الألمانية
٣	السيد / أحمد سامى محمد جمال محمد فضل	القاهرة ١٩٨٩/٥/٣٠	»
٤	السيدة / ياسمين حسين محمد أحمد	القاهرة ١٩٨٣/٣/١٥	»
٥	السيد / صلاح الدين إبراهيم صبحى إبراهيم محمد	القاهرة ٢٠٠٣/١٠/٢٦	الكندية
٦	السيد / داريان حمدى حسين سامى محمود مراد سامى	القاهرة ٢٠٠٥/٩/٢٢	البلجيكية
٧	السيد / على أحمد على عواد سيف الدين	القاهرة ٢٠٠٣/١١/١٧	كومنولث دومنيكا
٨	السيد / محمد مصطفى محمد أحمد جوهر	القاهرة ١٩٧٧/٣/٣٠	الهولندية
٩	السيد / محمد هشام لطفى أبو فندى	هولندا ٢٠٠٣/٧/١٩	»
١٠	السيد / مينا عاطف فوزى سلامة صالح	أمريكا ٢٠٠٢/١١/٩	الأمريكية
١١	السيد / عبد الرحمن وائل إسماعيل محمد محمد الحاوى	أمريكا ٢٠٠٣/٣/٩	»
١٢	السيد / عمر صبرى محمد إبراهيم الخلوأتى	الدقهلية ١٩٩٢/٩/٢٥	البريطانية
١٣	السيد / محمد عبد الحميد جمعة أحمد حامد أحمد	السودان ٢٠٠٠/١٠/٢١	السودانية
١٤	السيد / صلاح عبد الحميد جمعة أحمد حامد أحمد	السودان ٢٠٠٣/٤/٢٤	»
١٥	السيد / عبد المسيح صادق فرح حنا عبد السيد	السودان ١٩٩٥/٨/١٧	»
١٦	السيد / أحمد محمد عبد السرازق عبد العزيز	السودان ٢٠٠٥/٩/٣٠	»
١٧	السيد / فيلوباتير عادل أيوب فكرى درياس غطاس	السودان ٢٠٠٥/٢/١	»
١٨	السيد / أبانوب جوزيف طنبوس فرح رفلة عبد المسيح	السودان ١٩٩٨/٥/١٥	»
١٩	السيد / محمد عبد الله بركة مسعود جمعة	ليبيا ٢٠٠٤/٩/٢	الليبية
٢٠	السيد / إبراهيم رامسى إبراهيم العمري	الإسكندرية ٢٠٠٥/١١/٢٧	اللبنانية
٢١	السيد / ناجى محمد شعبان محمود	الإسكندرية ١٩٦٩/١٢/٢١	سانت كيتس أند نيفس

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٥/٢/٢٦ بشأن طلب إبعاد سورية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوة (رنا محمود السيد عبید - سورية الجنسية - مواليد ١٩٨٢/١/١٥) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٣/٢

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٢٧ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد فتحى طه

عبد الرحمن وآخرهم السيد / محمد عبد الناصر زكى محمود) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٣/٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / أحمد فتحى طه عبد الرحمن	أسيوط ١٩٧٨/٧/١	الهولندية
٢	السيد / مصطفى رأفت عبد العظيم عبد المجيد البدرى	الجيزة ١٩٩٢/٣/٧	»
٣	السيد / محمد محى الدين محمد حسين	القاهرة ١٩٨٦/٣/٢	»
٤	السيد / يحيى تامر السيد محمد المالحى	الإسكندرية ١٩٩٩/٧/٤	»
٥	السيد / أحمد يحيى عبد المجيد غنيم محمد	الإسكندرية ١٩٩٨/٨/٢٢	»
٦	السيدة / سهيلة أحمد عبد المنعم أحمد الهنداوى	الإسكندرية ١٩٩٣/١/٢٦	»
٧	السيدة / هبة طارق أحمد محمد عبد السلام شعلان	الشرقية ١٩٩٣/٩/١	»
٨	السيدة / هاجر فخرى عبد المحسن محمد المتولى	الدقهلية ١٩٩٥/٩/٢١	»
٩	السيدة / سعاد عبد الرحمن الإمام	الدقهلية ١٩٤٧/١١/١٠	الكويتية
١٠	السيدة / عفاف محمد صلاح الدين محمد مصطفى	القاهرة ١٩٦٢/٢/١٠	»
١١	الطفلة / فجر سمير ناصر على حسين عبد الرضا	القاهرة ٢٠١٣/٥/١	»
١٢	الطفلة / مهرة سمير ناصر على حسين عبد الرضا	القاهرة ٢٠١٨/٥/٥	»
١٣	الطفل / عبد الله محمد يعقوب يوسف	القاهرة ٢٠١١/١١/١٧	»
١٤	السيدة / هيا محمد عونى عبد القادر قدرى	القاهرة ١٩٩٤/٣/٣١	الألمانية
١٥	السيد / محمود وفائى عطية عبد المطلب رسلان	الدقهلية ١٩٩٢/٣/١٦	»
١٦	السيد / أحمد النبوى أحمد أحمد المنشاوى	الدقهلية ١٩٨٦/٣/٨	النمساوية
١٧	السيد / شريف أيمن رياض الحفناوى	السعودية ١٩٩١/٦/٧	»
١٨	السيد / أبانوب مكرم عبياد حليم	المنيا ١٩٩٣/١/٣١	»
١٩	السيد / شريف مدحت يعقوب جاد الله	أسيوط ١٩٨٩/١١/٥	»
٢٠	السيد / إبراهيم عبد المنعم عبد الحميد أحمد الخرصاوى	كفر الشيخ ١٩٨٨/٨/٢٤	»
٢١	السيد / محمد عبد الناصر زكى محمود	الشرقية ١٩٩٠/٧/١	»

محافظة الدقهلية

قرار رقم ٤٨ لسنة ٢٠٢٥

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن التعاون الزراعى ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى رقم (١٧٦) فى ١٨/١١/٢٠٢٤ ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى بالدقهلية الوارد إلينا بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢١ ؛

وعلى ما ارتأيناه تحقيقاً للمصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - إسقاط عضوية مجلس إدارة الجمعية التعاونية بناحية ميت حديد -

مركز منية النصر عن كل من :

١ - أشرف مختار عبد العال - رئيس مجلس الإدارة .

٢ - السيد فتحى على الحبشى - سكرتير الجمعية .

وذلك لقيام الأول بإعطاء خاتم الجمعية البيضاء إلى سكرتير الجمعية للقيام

بمهام رئيس مجلس إدارة الجمعية إلى جانب عمله كسكرتير للجمعية ، بالمخالفة

للمادة (٤٨) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠

وقيام الثانى بالعبث بسجلات وأوراق وأختام الجمعية مما يعد عمل من شأنه الإضرار بمصالح الجمعية ونظام العمل بها باستغلال سلطته .

مادة ٢ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٥/٢/٦

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق



وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٢٥

بالتفويض باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة الأقصر عن العام المالى ٢٠٢٥

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠١ لسنة ٢٠٢٤ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف

التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن اعتماد لائحة شئون

العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال للرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الأقصر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتفويض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية والقرار الوزارى رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الأقصر جلسة ٢٠٢٤/١١/١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٢٥/٢/ ؛

قرر:**مادة (١)**

اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الأقصر عن العام المالى ٢٠٢٥ وقد بلغت الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ٦٩٧٢٠٠٠ جنيه (فقط لاغير ستة ملايين وتسعمائة واثنان وسبعون ألف جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٦٨٣٣٠٠٥٥ جنيهًا (فقط ستة ملايين وثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألفًا وخمسة وخمسون جنيهًا) بفائض قدره ١٣٨٩٤٥ جنيهًا (فقط لاغير مائة وثمانية وثلاثون ألفًا وتسعمائة وخمسة وأربعون جنيهًا) .

مادة (٢)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

د / أمانى الوصال



الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦٥٢) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٧/٢/٢٠٢٥

رئيس مجلس الإدارة


مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٦٥٢)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	QUESOS EL PASTOR - HOUSE DE SALVADOR S.A شركة مالكة علامة تجارية اسبانيا	 	اجبان (ماعز - اغنام - مخلط)	QUESOS EL PASTOR - HOUSE DE SALVADOR S.A اسبانيا	اسبانيا	_____
٢	INTERNATIONAL TOYS TRADING LTD شركة مالكة علامة تجارية الصين		الالعاب من بلاستيك - الالعاب كهربائية	WENSHENG PLASTIC TOYS INDUSTRY CO., LTD. الصين	الصين	INTERNATIONAL TOYS TRADING LTD الصين SHANTOUSHI CHENGHAIRU WENSHENG PLASTIC TOYS INDUSTRY CO., LTD. الصين
٣	AQUA BROWN FOOD INDUSTRIES (BR OF AQUA BROWN INVESTMENT L.L.C) مصنع - الامارات	   	مشروبات القهوة المثلجة	_____	الامارات	_____

	الصين		أجهزة كهربائية صغيرة للمطبخ - أدوات مائدة واواني مطبخ - أدوات منزلية من المعدن والبلاستيك		YIWU DIBAMBA HARDWARE PRODUCTS CO.,LTD. مصنع - الصين	٤
LUCIAN PAZARLAMA HIZMETLERI ANONIM SIRKETI تركيا NE- SAC TEKSTIL SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI تركيا	تركيا الصين فيتنام المغرب	ONKAR ÖRME VE TEKKSTIL SAN. TIC. LTD. STI تركيا MUTTERS ORME TEKSTIL SAN. VE TIC. ITD. STI. تركيا ALMEN DERI TEKSTIL INSAAT TURIZM SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI تركيا CEMSU ÇORAP VE TEKSTIL SANAYI DIŞ TIC. LTD. ŞTI. تركيا SHANGHAI FIRST TEXTILE IMP & EXP CORP. LTD الصين JIANGSU GUOTAI HUASHENG INDUSTRIAL CO. LTD. الصين BINH _ THUAN _ NHA BE GARMENT JOINT STOCK COMPANY فيتنام HUU NGHI GARMENT JOINT STOCK COMPANY (HUGAMEX) فيتنام KARNAWALL MAROC S. A. المغرب	ملابس - أغطية الرأس - أحذية	Lufian	NE- SAC TEKSTIL SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI شركة مالكة علامة تجارية تركيا	٥

<p>LUCHT LHZ ELEKTROHEI- ZUNG GMBH & CO. KG</p> <p>المانيا</p>	<p>المانيا</p>	<p>LUCHT LHZ ELEKTROHEIZUNG GMBH & CO. KG</p> <p>المانيا</p>	<p>دفايات كهربائية تعمل بالاشعة تحت الحمراء</p>	<p>TECHNOTHERM</p>	<p>LUCHT LHZ ELEKTROHEIZUN G GMBH & CO. KG</p> <p>شركة مالكة علامة تجارية المانيا</p>	٦
<p>STORCK INTERNATIO NAL GMBH</p> <p>المانيا</p> <p>AUGUST STORCK KG</p> <p>المانيا</p>	<p>المانيا</p>	<p>STORCK INTERNATIONAL GMBH</p> <p>المانيا</p> <p>AUGUST STORCK KG</p> <p>المانيا</p>	<p>شيكولاته - حلوي - منتجات الشيكولاته</p>	<p>Merci</p> <p>KNOPPERS</p> <p>Werther's Original</p> <p>Campino</p> <p>Toffifee</p> <p>Mamba</p> <p>RIESEN</p> <p>nimm 2</p> <p>Mint Chocs</p> <p>STORCK</p>	<p>AUGUST STORCK KG</p> <p>شركة مالكة علامة تجارية المانيا</p>	٧

<p>GONPA EV CERECLERI DIS TICARET LTD. STI تركيا</p> <p>GONDOL PLASTIK SANAYI VE DIS TICARET ANONIM SIRKETI تركيا</p>	تركيا	<p>GONDOL PLASTIK SANAYI VE DIS TICARET ANONIM SIRKETI تركيا</p>	<p>ادوات منزلية من لدائن</p>	<p>gondol</p>	<p>GONDOL PLASTIK SANAYI VE DIS TICARET ANONIM SIRKETI شركة مالكة علامة تجارية تركيا</p>	٨
<p>AMC DEUTSCHLA ND AMC ALFA METALCRAF T CORPORATI ON المانيا</p> <p>HANDELSGE SELLSCHAF T MBH المانيا</p>	<p>المانيا</p> <p>رومانيا</p> <p>ايطاليا</p>	<p>ALFA METAL CORPORATION SPA ايطاليا</p> <p>FISSLER GMBH المانيا</p> <p>STEINEL ELECTRIC SRL رومانيا</p>	<p>ادوات ظهي - صواني موالد - جريل</p>	<p>AMC</p> <p>AMC</p>	<p>AMC INTERNATIONAL ALFA METALCRAFT CORPORATION AG شركة مالكة علامة تجارية سويسرا</p>	٩

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقائمة المرفقة رقم (١٣١) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٧/٢/٢٠٢٥

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (١٣١)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	NE- SAC TEKSTIL SANAYI VE TICARET LIMITED SIRKETI شركة مالكة علامة تجارية تركيا	Lufian	حقائب	ONKAR ÖRME VE TEKSTİL SAN. TIC. LTD. STİ تركيا MUTTERS ÖRME TEKSTİL SAN. VE TIC. İTİD. STİ. تركيا ALMEN DERİ TEKSTİL İNSAAT TURİZM SANAYİ VE TİCARET LIMITED SİRKETİ تركيا CEMSU ÇORAP VE TEKSTİL SANAYİ DİŞ TİC. LTD. ŞTİ. تركيا SHANGHAI FIRST TEXTILE IMP & EXP CORP. LTD الصين JIANGSU GUOTAI HUASHENG INDUSTRIAL CO. LTD. الصين BINH _ THUAN _ NHA BE GARMENT JOINT STOCK COMPANY فيتنام HUU NGHİ GARMENT JOINT STOCK COMPANY (HUGAMEX) فيتنام KARNAWALL MAROC S. A. المغرب	تركيا الصين فيتنام المغرب	LUCIAN PAZARLAMA HİZMETLERİ ANONİM SİRKETİ تركيا NE- SAC TEKSTİL SANAYİ VE TİCARET LIMITED SİRKETİ تركيا

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٣١٨ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٥ ؛

تقرر:

(مادة أولى)

قيد مؤسسة أبو زيد للتأهيل والتدريب .
التابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .
عنوانها : (٥) ش خليل رضوان الأميرية .
نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .
ميدان عملها : رعاية الفئات الخاصة - رعاية الطفولة والأمومة - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة - الخدمات الثقافية والعلمية - النشاط الأدبى - الصداقة بين الشعوب .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أمناء .
مبلغ التأسيس : ٢٠.٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه فقط لاغير) .
السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

(إمضاء)

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٣٣٦ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٦

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٥ ؛

تقرر:

(مادة أولى)

قيد مؤسسة نجوم العرب للخدمات الاجتماعية .
التابعة لإدارة : دار السلام الاجتماعية .
عنوانها : (٥٩) ش الفيوم - دار السلام - الشقة رقم (٦) الدور الثانى علوى
الملاءة - دار السلام .

نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .
ميدان عملها :

١- التنظيم والإدارة .

٢- تنمية المجتمعات المحلية .

٣- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٤- الدفاع الاجتماعى .



٥- الصداقة بين الشعوب .

٦- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٧- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

٨- رعاية المسجونين وأسرهم .

٩- المساعدات الاجتماعية .

١٠- الأنشطة التعليمية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (سبعة) أمناء .

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه فقط لاغير) .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

(إمضاء)



مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٣٤٠ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٥ ؛

تقرر:

(مادة أولى)

قيد مؤسسة هرميس الدولية لرعاية الأمومة والطفولة .

التابعة لإدارة : المعادى الاجتماعية .

عنوانها : (١٤) ش (١٥٠) ناصية شارع (١٠٠) ميدان الحرية - المعادى -

الدور الأرضى شقة (١) .

نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .

ميادين عملها : رعاية الأمومة والطفولة - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة

رعاية الشيخوخة - الدفاع الاجتماعى - الصداقة بين الشعوب - النشاط الأدبى -

تنظيم الأسرة - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين -

التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٥) أمناء .

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه فقط لاغير) .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات
والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

أ/ سامح محمد فهميم



مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٣٦٢ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٤

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ٢٠٢٥ ؛

تقرر:

(مادة أولى)

قيد جمعية عائلة الإنتاج الحربى للتنمية .
التابعة لإدارة : حلوان الاجتماعية .
عنوانها : (٣) مكاتب بالدور الأرضى من مبنى شركة حلوان للصناعات الهندسية -
مصنع (٩٩) الحربى بجوار البوابة الرئيسية .
نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .
ميدان عملها : الخدمات الاجتماعية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية -
أصحاب المعاشات - المحافظة على البيئة .
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : جمعية صندوق التكافل الاجتماعى للعاملين
بشركة قها للصناعات الكيماوية المقيدة برقم (١٢١٧) بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١
بالقليوبية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

أ/ سامح محمد فهمي

مديرية التضامن الاجتماعى ببنى سويف

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٢١٩٧ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعى ببنى سويف

بعد الاطلاع على قانون ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى عرض مذكرة السيد الأستاذ مدير مديرية التضامن الاجتماعى
بنى سويف ؛

وعلى أوراق القيد المقدمة لقيد مؤسسة شباب آل البيت الخيرية ؛

قرر:

أولاً - قيد مؤسسة شباب آل البيت الخيرية - العنوان (شارع المستشفى) الفشن -
بنى سويف .

ميادين عمل المؤسسة :

تنمية المجتمع المحلى .

خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

الخدمات الصحية .

رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

رعاية الأسرة .

رعاية الطفولة والأمومة .

الدفاع الاجتماعى .

التنظيم والإدارة .



- حماية البيئة .
 - التنمية الاقتصادية .
 - أصحاب المعاشات .
 - الخدمات التعليمية .
 - رعاية الشيخوخة .
 - حماية المستهلك .
 - تنظيم الأسرة .
 - الخدمات التمويلية .
 - حقوق الإنسان .
 - النشاط الأدبى .
 - المساعدات الاجتماعية .
 - رعاية المسجونين .
 - نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
 - مجلس الأمناء : يتكون من ٥ (خمسة) أعضاء .
 - السنة المالية : تبدأ من يوليو وتنتهى آخر يونية سنوياً .
 - الحل والأيلولة إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات الأهلية .
- ثانياً -** على إدارة الجمعيات والاتحادات تنفيذ هذا القرار وإبلاغه للجهات المختصة .

مدير المديرية

أ/ رافت عبد الرحمن السمان

الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

الإدارة المركزية لشئون التعاون

محضر اجتماع الجمعية العمومية الاستثنائية

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالخدمات التعليمية ببورسعيد

محضر اجتماع الجمعية العمومية الاستثنائية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣٠

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالخدمات التعليمية ببورسعيد المسجلة

برقم ٢ لسنة ١٩٨٢ بشأن تعديل المواد (١ ، ٢ ، ١٣) من لائحة النظام الداخلى

للجمعية على النحو التالى :

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
١	الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالخدمات التعليمية ببورسعيد	الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالخدمات التعليمية ببورسعيد والمنتفعين بمشروعاتها
٢	منطقة عمل الجمعية للعاملين بالتربية والتعليم ببورسعيد من غير المعلمين	منطقة عمل الجمعية للعاملين بالتربية والتعليم ببورسعيد من غير المعلمين والمنتفعين بمشروعاتها
١٣	باب العضوية مفتوح للعاملين بالتربية والتعليم من غير المعلمين بمحافظة بورسعيد	باب العضوية مفتوح للعاملين بالتربية والتعليم من غير المعلمين بمحافظة بورسعيد والمنتفعين بمشروعاتها .

وعليه يرجى التفضل بالإحاطة والتنبيه باللازم نحو قيد التعديل بالسجل المعد

لذلك طرفكم والنشر عنه بالوقائع المصرية مع موافاتنا بعدد (٢) نسخة من العدد الذى

سيتم فيه النشر عن هذا التعديل طبقاً لحكم المادة (٣٣) من قانون التعاون الإسكانى

الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

رئيس الإدارة المركزية لشئون التعاون

سرور عبد العزيز مصطفى

إعلانات فقد

مدرسة الحدين الإعدادية بإدارة كوم حمادة التعليمية بالبحيرة
تعلن عن فقد البصمة الخاصة بشعار الجمهورية رقم (١٢٧٠٨) وتعتبر ملغية .

الهيئة العامة للتأمين الصحى - فرع الجيزة

تعلن عن فقد القسائم (٣٣) ع.ح تفصيلاً كالتالى :

م	عدد الدفاتر	أرقام الدفاتر	مجموعة	تاريخ الصرف
١	(١) واحد	من رقم (٥٥٠٤٠١) إلى رقم (٥٥٠٤٨٠)	١٢٥٤	٢٠٢٢/٥/٨
٢	(٢) اثنان	من رقم (٨٤٦٠٠١) إلى رقم (٨٤٦١٦١)	١٢٠٢	٢٠٢٢/٩/٢
٣	(٥) خمسة	من رقم (٨٣٤٤٠١) إلى رقم (٨٣٤٨٠٠)	١٣٠٢	٢٠٢٢/١٠/٤
٤	(٥) خمسة	من رقم (١٨١٨٠١) إلى رقم (١٨١٢٠٠)	١٣٦٦	٢٠٢٣/٢/١
٥	(٥) خمسة	من رقم (٧٥٢٠٠١) إلى رقم (٧٥٢٤٠١)	١٣٦٥	٢٠٢٣/٧/٢٥
٦	(١) واحد	من رقم (٣٨٣٢١) إلى رقم (٣٨٤٠٠)	١٣٩٥	٢٠٢٣/١٢/١٢
٧	(١) واحد	من رقم (٣٠٣٢١) إلى رقم (٣٠٤٠٠)	١٣٩٥	٢٠٢٤/١/٤
٨	(١٠) عشرة	عدد (٥) من رقم (١٣٥٣٥١) إلى رقم (١٣٥٧٥٠) عدد (٥) من رقم (٨٠٤١٥٠) إلى رقم (٨٠٤٥٤٩)	١٣٦٩ ١٣٦٩	٢٠٢٤/٦/٢٧

وقد اعتبرت هذه القسائم (٣٣) ع.ح بالأرقام المشار إليها بعاليه ملغاة ويحظر قبول أى من منها وهى ملغاة وغير معمول بها ، فكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩- ٢٠٢٥/٤/٦ - ٢٠٢٤/٢٥٧١٢